

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٧٣٨ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية  
رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛  
وعلى القانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بإنشاء محاكم الأسرة ؛  
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية  
المؤرخ ٢٠١١/٥/١٤ ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

تُعقد جلسات محكمة جنايات العرش ، التابعة لمحكمة استئناف الإسماعيلية  
دور شهر يونيو ٢٠١١ ، استثنائياً ، بمقر محكمة استئناف الإسماعيلية ،  
الكائن بمجمع محاكم الإسماعيلية بشارع شبين الكوم - مدينة الإسماعيلية -  
محافظة الإسماعيلية ، بدلاً من مقرها الحالى .

**( المادة الثانية )**

تُعقد جلسات الدائرة المدنية والأسرة «استئناف عالى العريش» ،  
التابعة لمحكمة استئناف الإسماعيلية دور شهر يونيو ٢٠١١ ، استثنائياً ،  
بمقر محكمة استئناف الإسماعيلية ، الكائن بمجمع محاكم الإسماعيلية بشارع شبين الكوم -  
مدينة الإسماعيلية - محافظة الإسماعيلية ، بدلاً من مقرها الحالى .

**( المادة الثالثة )**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**( المادة الرابعة )**

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١١/٦/١١

صدر فى ٢٠١١/٥/١٥

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندى